

144975 – درس في معهد بالحيلة فهل يعمل بالحرفة التي تعلمها

السؤال

دخلت أحد المعاهد المهنية والذي يتطلب شهادة ثانوية فقط ، وأنا أحمل دبلوم من نفس هذه المؤسسة الحكومية التي يتبع لها هذا المعهد ، وهم يرفضون أن يكون معك شهادة أكبر من الثانوية العامة ، فلم أخبرهم بأنني أحمل دبلوم وأعطيتهم شهادة الثانوي فقط ، فقبلوني ودرست عندهم وتعلمت إحدى الحرف ، لكن بعد فترة ندمت وتبت وخرجت من هذا المعهد ولم آخذ منهم شهادة ، هل يجوز أن أمارس هذه المهنة التي تعلمتها عندهم ، أو هل يكون ممارستي لهذه المهنة محرماً لأنني تعلمتها بالحيلة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز التحايل للدراسة في هذه المعاهد ومخالفة الشروط الموضوعة من قبلها ؛ لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) المائدة/1 ، ولقول النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ) رواه أبو داود (3594) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

ولكن لا حرج عليك في ممارسة المهنة التي تتقنها ولو كنت تعلمتها بالحيلة أو بوسيلة ممنوعة ، وليس من واجبات التوبة أن يتناسى التائب الحرفة التي تعلمها ، أو أن يترك العمل بها ، بل يستغفر الله تعالى مما اقترف من المخالفة ، ويعمل بما شاء من الأعمال المباحة .

ولمزيد الفائدة ينظر جواب السؤال رقم (69820) .

والله أعلم .